



كناش التحملات

الخاص بالتدبير الرياضي بالملاعب البلدي

التابع لجماعة خريبكة

- بناء على مقتضيات الرسالة الملكية السامية الموجهة إلى المشاركين في المناظرة الوطنية للرياضة المتقدمة بالصخيرات 24 شوال 1429 الموافق ل 24 أكتوبر 2008.
 - تنفيذًا لمقتضيات المقاربة التشاركية المنصوص عليها في دستور المملكة.
 - بناء على القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات والمقاطعات.
 - بناء على الظهير الشريف عدد 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نونبر 1958 يضبط بموجبه حق تأسيس الجمعيات كما تم تعديله بموجب القانون عدد 75.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.206 بتاريخ 05 يوليوز 2002، والظهير الشريف رقم 1.09.39 الصادر في 18 فبراير 2009 بتنفيذ القانون 07.09.
 - قرار للوزير المنتدب لدى وزيره الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 1689.23 صادر في 14 من ذي الحجة 1444 (3 يوليوز 2023) بتطبيق أحكام المادة 153 من المرسوم رقم 2.22.431 الصادر في 15 شعبان 1444 (8 مارس 2023) المتعلق بالصفقات العمومية.
 - بناء على المقرر عدد 81 بتاريخ 2017/05/05 المتعلق بمناقشة مشروع ورقة تصورية للنهوض بالقطاع الرياضي بالجماعة .
 - تفصيلا للسياسة الحكومية من حيث التكامل المؤسساتي والترايبية ودعم أسس التعاون المشترك والتنسيق بين مختلف القطاعات الحكومية والسلطات المحلية والجماعات المحلية ، وعلا على تحسين ورفع جودة الخدمات العمومية في الميدان الرياضي عبر توفير شروط وبنية تحتية لممارسة رياضة تلبي متطلبات ساكنة الأحياء بجماعة خريبكة ،
 - تجسيدا للإرادة المشتركة في توطيد مجال التعاون في إطار المقاربة التشاركية وسياسة القرب واعتماد قيم الحكامة لتحقيق التنمية الشاملة.
 - رغبة من مجلس جماعة خريبكة في إشراك الفعاليات الجموعية في تدبير المرافق الرياضية وتقديم خدمات القرب لساكنة المدينة .
 - بناء على المقرر عدد 179 بتاريخ 20 مارس 2019.
 - بناء على تقرير لجنة الشباب والرياضة المتقدمة بتاريخ 25 شتنبر 2023.
 - بناء مقرر مجلس جماعة خريبكة عدد 127 والمتخذ خلال الدورة العادية خلال جلسة يوم 18 أكتوبر 2023 حول النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على كئاش التحملات الخاص بالتدبير الرياضي للملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة.
- ① - الأهداف :** يعتبر الغرض الأساسي من هذا الكئاش هو انتقاء جمعية رياضية أو اتحاد الجمعيات للتدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ومستودعات الملعب والمدرجات ومخازن اللوازم الرياضية التابع لجماعة خريبكة منخرطة بالجماعة الملكية المغربية لكرة القدم أو العصبة الجهوية لبني ملال- خنيفرة وتبقى شروط الترشح وانتقاء الشركات الرياضية والالتزامات والتتبع وفق قرار الووزير المنتدب لدى وزيره الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 1689.23 صادر في 14 من ذي الحجة 1444 (3 يوليوز 2023) بتطبيق أحكام المادة 153 من المرسوم رقم 2.22.431 الصادر في 15 شعبان 1444 (8 مارس 2023) المتعلق بالصفقات العمومية.
- ② - شروط الترشح :** يشترط على الراغب في التدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ومستودعات الملعب والمدرجات ومخازن اللوازم الرياضية التابع لجماعة خريبكة ما يلي : أن يكون في وضعية قانونية ويتوفر على أقدمية 05 سنوات بعد التأسيس - أن يكون مسجل بتراب جماعة خريبكة - أن يكون تخصصه هو المجال الرياضي : التنشيط منصوص عليه في قانونه الأساسي - أن يتوفر على موارد بشرية رياضية ذات تجربة في المجال الرياضي.
- ③ - الالتزامات ، أ- التزامات الجماعة :**
- التزامات الطرفين :**
- أ- مجلس جماعة خريبكة :**
- وضع الملعب البلدي والمرافق الصحية ومستودعات الملعب والمدرجات ومخازن اللوازم الرياضية التابع للجماعة رهن إشارة الجمعية أو اتحاد الجمعيات لتمكين الفرق والجمعيات الرياضية بالجماعة من استغلاله أو الشركة الرياضية .
 - تعيين طاقم إداري من الموارد البشرية لجماعة خريبكة بالملعب البلدي يكلف بالتتبع و المواكبة والتنسيق بين الطرفين ومراقبة الممتلكات والمرافق والتجهيزات بالملعب البلدي وضعية الصيانة.
 - ب- الجمعية أو اتحاد الجمعيات الراغبة في تسيير الملعب البلدي بما يلي :**
 - تنظيم استغلال الملعب وتأطير الممارسة الرياضية به .
 - إعداد قانون داخلي للملعب البلدي ينظم الممارسة الرياضية والمرافق الصحية ومستودعات الملعب والمدرجات ومخازن اللوازم الرياضية التابع لجماعة خريبكة ويحدد شروط الاستغلال في شأن من منح التراخيص وقيمة المساهمات المالية للجمعيات والمؤسسات الملائمة لطبيعة التظاهرة الرياضية ، في إطار شفاف مع ضمان تكافؤ الفرص بين الممارسين في إطار القوانين الجاري بها العمل.
 - تقديم تقرير مالي محاسباتي موقع من طرف محاسب معتمد سنويا إلى مصالح جماعة خريبكة .
 - إيداع تقرير مالي محاسباتي لدى المجلس الجهوي للحسابات سنويا مع موافاة الجماعة بنسخة من وثيقة تثبت ذلك.
 - الحفاظ على مرافق وتجهيزات الملعب البلدي.
 - التنسيق التام مع الطاقم الإداري المكلف بالتتبع و المواكبة والتنسيق بين الطرفين حول برنامج الأنشطة المرخص بها.

- الحفاظ على الأخلاق العامة والنظافة والقوانين الجاري بها العمل.
- البحث عن الموارد المالية وإبرام اتفاقيات شراكة مع مختلف القطاعات الفاعلين الرياضيين .
- تمكين الجماعة من استغلال الملعب البلدي كلما دعت الضرورة لذلك.
- الالتزام بمبدأ الشفافية وإتباع مسلك الحكامة في تدبير الملعب البلدي ، وللجماعة صلاحية استغلال الملعب كلما دعت الضرورة لذلك.
- لا يمكن مزاولة أي نشاط إلا بترخيص.
- تقديم تقارير مالية وأدبية شهرية إلى المكلف بالتتبع والمواكبة والتنسيق بين الطرفين.
- ضمان السير العادي للملعب المجهز بالعشب الاصطناعي بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة موضوع الاتفاقية المبرمة بين جماعة خريبكة والجامعة الملكية المغربية لكرة القدم - مع التقيد الصارم بمقتضياتها - والمرافق الصحية و مستودعات الملعب و مدرجات و مخازن اللوازم الرياضية...

- توفير مقصورات الحراسة وكذا جميع المعدات والتجهيزات المتوفرة لديه.
- تحمل نفقات التسيير : الماء والكهرباء والحراسة والصيانة والنظافة والري ...
- تحمل مسؤولية تعويض كل ما أتلّف أو كسر من تجهيزات بالملعب البلدي.
- المحافظة على شبكة تزويد الماء والكهرباء و التطهير بجوانب الملعب المجهز بالعشب الاصطناعي بالملعب البلدي.
- توفير الماء الساخن بمستودع الملابس.
- المحافظة على المدرجات المتوفرة بالملعب البلدي.
- المحافظة والصيانة وتعبيد مدخل الملعب البلدي.
- احترام شروط وتوجيهات الاستغلال والاستعمال المتضمنة في الدليل الذي وفرته المقاولّة التي وضعت العشب الاصطناعي المبينة على لوحة تلصق على مدخل الملعب المجهز بالعشب الاصطناعي بالملعب البلدي.
- احترام المدّة القصوى لاستعمال الملعب المجهز بالعشب الاصطناعي بالملعب البلدي والمحددة في 35 ساعة في الأسبوع والمخصص حصرا للعبة كرة القدم..
- استعمال الملعب المجهز بالعشب الاصطناعي بالملعب البلدي يقتصر حصرا على الأندية المنضوية تحت لواء الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم والعصبة الجهوية بني ملال - خنيفرة.

- أقصى عدد اللاعبين محدد في 22 لاعب (11 ضد 11) + الاحتياطي والطاقم الإداري والطبي والتقني.
- الامتناع عن برمجة اللعب في نفس اليوم المخصص للصيانة الدورية .
- إرغام اللاعبين على ارتداء أحذية رياضية مناسبة للعشب الاصطناعي.
- سقي الملعب المجهز بالعشب الاصطناعي بالملعب البلدي بانتظام دوريا.
- **4- ملف الترشيح :** يتكون ملف الترشيح للتدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ومستودعات الملعب والمدرجات ومخازن اللوازم الرياضية بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة من :

- طلب كتابي مرفوق بملف التدبير الرياضي للملعب البلدي موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة خريبكة لإبداء الرغبة.
- الملف الإداري والقانوني للجمعية :
- ✓ نسخة من القانون الأساسي.
- ✓ نسخة من وصل الإيداع النهائي.
- ✓ نسخة من لائحة أعضاء المكتب.
- ✓ نسخة من محضر آخر جمع عام للجمعية مختوم وموقع من طرف الرئيس.
- ✓ نسخة لآخر تقرير ادبي مختوم وموقع من طرف الرئيس.
- ✓ نسخة من التقرير المالي مختوم وموقع من طرف الرئيس.
- ✓ نسخة مصادق عليها وموقع عليها من طرف الرئيس وأمين المال من كناش التحملات الخاص بالتدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ، مستودعات الملعب ، مدرجات ، مخازن اللوازم الرياضية بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة.
- ورقة تعريفية، بالأهدافه وبالمشاريع والتجارب التي تقوم أو قامت بها في الميادين ذات الصلة مختومة وموقعة من طرف الرئيس.
- ورقة تتضمن جردا يوضح الإمكانيات البشرية والموارد المالية ومصادرهما للتدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ، مستودعات الملعب ، مدرجات ، مخازن اللوازم الرياضية بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة وموقعة من طرف الرئيس.
- برنامج عمل وتصور التدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ، مستودعات الملعب ، مدرجات ، مخازن اللوازم الرياضية بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة.
- نسخ من الشراكات التي تجمع الجمعية او اتحاد الجمعيات بشركاء آخرين إن توفرت.

⑤- **معايير الانتقاء :** يتم انتقاء جمعية او الاتحاد للتدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ، مستودعات الملعب ، مدرجات ، مخازن اللوازم الرياضية بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة من طرف لجنة مكلفة بالانتقاء بناء على مقتضيات إعلان عن إبداء الاهتمام ووفق المعايير التالية :

- اكتمال الملف وتوفير الشروط المطلوبة.
- طبيعة الجمعية او الاتحاد (تعطى الأولوية للجمعيات الممارسة بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة).
- الطابع المحلي للجمعية.
- إمكانية التطبيق العملي لبرنامج وتصور عمل التدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ، مستودعات الملعب ، مدرجات ، مخازن اللوازم الرياضية بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة.
- المساهمة الفعلية في التدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ، مستودعات الملعب ، مدرجات ، مخازن اللوازم الرياضية بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة ماليا أو عينيا.

- **لجنة الانتقاء :** تتكون لجنة انتقاء يرأسها رئيس المجلس الجماعي لخريبكة أو من ينوب عنه وتضم السادة :

- النائب المفوض له في تدبير القطاع الرياضي.
- رؤساء اللجن الدائمة المختصة بالقطاع الاجتماعي والثقافي والمرأة والطفولة والرياضي والشبابي والاستثمار والمرافق العمومية والخدمات او من ينوب عنهم.

- ممثل عن المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم والرياضة خريبكة.
- المكلف بتسيير مكتب الشؤون الرياضية بالجماعة او من يمثله.
- كما يمكن استدعاء أي شخص يمكن أن تفيد مشاركته أشغال اللجنة المكلفة بالانتقاء.

⑥- **وضع ملفات الترشيح :** تتم عملية وضع ملفات الترشيح للتدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ، مستودعات الملعب ، مدرجات ، مخازن اللوازم الرياضية بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة وفق القوانين المعمول بها.

⑦- **انتقاء المطلبات :** سيتم استدعاء الراغبين الذين استوفوا جميع الشروط السابقة لعرض تصورهم للتدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ، مستودعات الملعب ، مدرجات ، مخازن اللوازم الرياضية بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة أمام اللجنة المكلفة بالانتقاء لتقديم تصورهم لتسيير الملعب .

⑧- **التجهيز والتسيير والمدة :** يعهد للجمعية او اتحاد الجمعيات المنتقاة للتدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ، مستودعات الملعب ، مدرجات ، مخازن اللوازم الرياضية بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة بعد التوقيع على كناش التحملات الخاص بالتدبير الرياضي للملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة لمدة سنتين .

⑨- **التتبع :** تتكون لجنة التتبع من النائب المفوض له بتدبير القطاع الرياضي وممثلين عن المجلس وممثل من الجمعية او اتحاد الجمعيات والمكلف بتسيير مكتب الشؤون الرياضية بالجماعة أو من ينوب عنه التي تعد تقريراً دورياً كل ستة أشهر يرفع إلى رئيس الجماعة.

⑩- **باب فسخ النزاعات :** في حالة عدم التزام الجمعية او اتحاد الجمعيات ببند كناش التحملات يمكن لمجلس الجماعة فسخ وسحب من جانب واحد مهمة التدبير الرياضي للملعب البلدي والمرافق الصحية ، مستودعات الملعب ، مدرجات ، مخازن اللوازم الرياضية بالملعب البلدي التابع لجماعة خريبكة من الجمعية بعد مراسلة وإخبار رئيس الجمعية بشهر على الأقل.

التوقيع :

أمين المال

رئيس الجمعية